



بسم الله الرحمن الرحيم

اليوم: السبت  
التاريخ: ١٤/٥/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ١٦/١١/٢٠٢٤ م

## النكاح .. فتوى

(النفقة على المخطوبة) فتوى رقم (٥٤٨٦)

سائل يقول:

بنت شابة خطبت ولها سنة ولم يعقد عليها فهل تجب نفقتها على من خطبها؟

الجواب:

لا يجب عليه النفقة عليها، لأنها لا تكون زوجة له بمجرد الخطبة، لكن إذا كانت متضررة فلولي أمرها أن يخير الخاطب بين تعجيل الزواج، أو الفسخ.

أجاب عنه الشيخ

أبوكبير محمد بن توفيق البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590